

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

**قرار وزارى رقم ٦٢٢ لسنة ٢٠١٩**

بتاريخ ٢٠١٩/٧/٢٥

باعتبار تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (R07-A1)

بمساحة ٤٢,٩٩ فدان والمخصصة لشركة كابيتال لاند مارك للتطوير العقاري من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية لإقامة مشروع عمراني متكامل ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة

### **وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير للإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٦ باعتبار أراضى العاصمة الإدارية

الجديدة وتجمع محمد بن زيد العمرانى من مناطق المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٥٤٣) بتاريخ ٢٠١٨/٦/١٢ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية لمناطق المخططات التفصيلية لمناطق الاستثمارية العمرانية ومناطق الخدمات الاستثمارية للعاصمة الإدارية الجديدة؛

وعلى كتاب السيد اللواء مهندس رئيس القطاع العقارى بشركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية للسادة شركة كابيتال لاند مارك للتطوير العقاري (ش.م.م) بشأن الإفادة بقول شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية للعرض المقدم من الشركة لشراء قطعة الأرض رقم (A1 - R07) بمساحة ٤٢,٩٩ فدان لإقامة مشروع عمرانى متكملاً؛

وعلى ملحق محضر التسلیم المحرر بتاريخ ٢٠١٨/٤/٧ لقطعة الأرض رقم (A1 - R07) من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية والمخصصة لشركة كابيتال لاند مارك للتطوير العقاري (ش.م.م) لتصبح بمساحة إجمالية ٤٢,٩٩ فدان بما يعادل ١٨٠٦١٣,٤٣ م٢ لإقامة مشروع عمرانى متكملاً؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣١ بين شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية وشركة كابيتال لاند مارك للتطوير العقاري (ش.م.م) على قطعة الأرض رقم (A1 - R07) بمساحة إجمالية ٤٢,٩٩ فدان ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكملاً وطبقاً للبنود الواردة بالتعاقد؛

وعلى محضر التسلیم المحرر بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢١ لقطعة الأرض رقم (A1 - R07) من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية والمخصصة لشركة كابيتال لاند مارك للتطوير العقاري (ش.م.م) بمساحة إجمالية ٤١,٣٩ فدان لإقامة مشروع عمرانى متكملاً؛

وعلى كتاب السيد اللواء مهندس رئيس القطاع العقارى بشركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية رقم (٤١٤٤٣) بتاريخ ٢٠١٩/٦/١٢ بخصوص طلب استصدار قرار وزارى باعتماد التخطيط والتقسيم لقطعة الأرض رقم (A1 - R07) بمساحة إجمالية ٤٢,٩٩ فدان ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة لشركة كابيتال لاند مارك للتطوير العقاري (ش.م.م) من قبل شركة العاصمة الإدارية

للتنمية العمرانية لإقامة مشروع عمراني متكامل ضمن المرحلة الأولى بالعاصمة الإدارية الجديدة وأرفق بالكتاب الآتي :

صورة من التعاقد ومحضر استلام وإخطار التخصيص وكارت الوصف لقطعة الأرض عاليه .

التفويض بالتوقيع على الشروط البنائية المرفقة بالقرار الوزارى .

البرنامج الزمني المقدم من شركة كابيتال لاند مارك للتطوير العقاري (ش.م.م) لتنفيذ المشروع والمعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

اللوحات النهائية للمخطط العام على قطعة الأرض عاليه .

مستندات تخصيص قطعة الأرض .

تعهد يفيد أن منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حال التخديم من الخارج أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد الحصول على كافة الموافقات المطلوبة أولاً ؛

وعلى ما يفيد سداد شركة كابيتال لاند مارك للتطوير العقاري (ش.م.م) قيمة المصارييف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٩/٧/١٦ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقييم لقطعة الأرض عاليه ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهذه المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز العاصمة الإدارية الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة كابيتال لاند مارك للتطوير العقاري (ش.م.م) باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (R07 - A1) بمساحة إجمالية ٤٢,٩٩ فدان ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة لإقامة مشروع عمراني متكامل ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزارى رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨ ، وكرامة شروط طرح أراضى بالعاصمة الإدارية الجديدة (نشاط عمرانى متكامل) ؛

وعلى منكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٩/٧/١٧ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

16

**مادة ١** - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (A1 - R07) بمساحة ٤٢,٩٩ فدان ، بما يعادل ١٨٠٦١٣,٤٣ م<sup>٢</sup> (فقط مائة وثمانون ألفاً وستمائة وثلاثة عشر متراً مربعاً و٤٣ من المتر المربع) ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة لشركة كابيتال لاند مارك للتطوير العقاري (ش.م.م) لإقامة مشروع عمراني متكامل ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣١ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٤** - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية وأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادّة ٣** - نلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المرفقة بهذا القرار كحد أقصى ويشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادّة ٤ -** تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٥** - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

**مادة ٦** - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من القرار ووفقاً للشروط المرفقة به والبرنامج الزمني المعتمد .

**مادة ٧** - تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة الاستخدام من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة .

**مادة ٨** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وفقاً للكود المصرى للجراجات .

**مادة ٩** - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به حالياً في العاصمة الإدارية الجديدة .

**مادة ١٠** - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

### الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

ال الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (R07-A1)

من المرحلة الأولى - الحى السكنى السابع بالعاصمة الإدارية الجديدة

بمساحة ٤٢,٩٩ فدان

والمخصصة لشركة كابيتال لاند مارك للتطوير العقارى (ش.م.م)

من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع سكنى متكامل

#### مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٤٢,٩٩ فدان

بما يعادل ٤٢,٩٩ فدان .

#### مكونات المشروع :

١- إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكنى ٨١٦٨٠,٧٦ م٢ بما يعادل

١٩,٤٤ فدان وتمثل نسبة (٤٥,٢٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢- المساحة المخصصة للخدمات ٢٠٨٩٩,٩٥ م٢ بما يعادل ٤,٩٨ فدان وتمثل

نسبة (١١,٥٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣- المساحة المخصصة للطرق الداخلية ٢٣٧٤٥,٣ م٢ بما يعادل ٥,٦٥ فدان

وتمثل نسبة (١٣,١٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤- المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٢٣٧٤٥,٣ م٢ بما يعادل ٥,٦٥ فدان

وتمثل نسبة (١٣,١٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥- المساحة المخصصة للمناطق الخضراء والمفتوحة ٣٠٥٤٢,١٢ م٢ بما يعادل

٧,٢٧ فدان وتمثل نسبة (١٦,٩٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

## **أولاً - الأراضي المخصصة للإسكان :**

وتمثل نسبة (٤٥,٢٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .  
إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السككى ١٩,٤٤ فدان  
٢٠١٦٨٠,٧٦ بمما يعادل ١٩,٤٤ فدان

#### **النماذج المعمارية للعمارات السكنية :**

نوع التكرار	نوع العمارة	مسطح الأرض (FP)	مسطح الدور (FP)	إجمالي مسطح الدور الأرضي (FP)	عدد الأدوار	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات
نوع + عدد أدوار	A	١٧٦٠,٨٤	١٥٥٥,٠٤	٣٣٢٥,٠٤	٤	٩٤	٥٦٤
	B	١٧٦٠,٨٤	٧٤٣,٣٦	٨١٣,٣٦	٤	٩٤	٣٧٦
	/A	١٧٨٥,٨٣	٣٥٧١,٦٦	٣٩٢٢,٦٦	٢	٧٨	١٥٦
	/B	١٧٧٣,٣٤	٣٥٤٦,٦٨	٣٩٠٣,٣٤	٢	٨٦	١٧٢
	C	١٢٢٨,٨٣	٧٣٧٢,٩٨	٩٠٠٠,٨٣	٦	٥٠	٣٠٠
	D	٢٣٢٨,٣١	٤٦٥٦,٦٢	٦٩١٤,٦٢	٢	١١٠	٢٢٠
	الاجمالي	٣٦٧٥٦,٣٤			٢٢		١٧٨٨

**الاشتراطات البنائية والتخطيطية لمنطقة الإسكان (منطقة العمارت):**

لا تزيد المساحة المخصصة لمنطقة الإسكان على (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

المساحة المسموحة بالبناء عليها لا تزيد على (٤٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان .

الارتفاع المسموح به أرضي + ٧ أدوار متكررة على أن يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .

يسعى بإقامة مراافق خدمات دور السطح "غرف أسطح" لا يزيد مساحتها على ٢٥٪ من مساحة الدور الأرضي وبما لا تشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

يتم ترك ردود حول مبانى العمارت لكل مبنى من جميع الجهات بواقع (٢٥٪) من ارتفاع المبنى وذلك لكل مبنى (وبما لا يقل عن ١٢م) ، ويتم ترك مسافة لا تقل عن ٢م بين حد مبانى العمارت ونهاية الرصيف للطرق الداخلية .

يسمح بإقامة دور بدورى على أن يستغل بالأشطه المصرح بها لدور البدروم (جراجات).

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية كحد أدنى وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

لا تزيد الكثافة العامة للمشروع على ١٨٠ فردًا/فدان ، والكثافة السكانية المحققة بالمشروع ١٧٩ شخصًا/فدان .

يتم الالتزام بالارتفاعات المقررة للمشروع وفقاً لкар特 الوصف المسلم للشركة من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

يتم الالتزام بكافة الشروط والمواصفات التي تم على أساسها التخصيص من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

#### **ثانياً - الأراضي المخصصة للخدمات :**

المساحة المخصصة للخدمات ٢٠٨٩٩,٩٥ م٢ بما يعادل ٤,٩٨ فدان وتمثل نسبة (١١,٥٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الاشتراطات	المساحة بالفدان	المساحة م²	م
يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (رددود - ارتفاع - نسبة بنائية) لكل نشاط على حدة	٤,٩٨	٢٠٨٩٩,٩٥	منطقة الخدمات ١

#### **الاشتراطات البنائية المخصصة للخدمات :**

نسبة الأرض المخصصة لخدمات المشروع من (٨٪ إلى ١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الالتزام بترك ممر بعرض ٦م بين أرض الإسكان وأرض الخدمات .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بمعدل سيارة لكل ٢٥ م٢ مبانٍ مغلقة وفي حالة الخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها وفي جميع الأنشطة وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات واحتياطات الجهات المعنية .

يتم الالتزام بالارتدادات المقررة للمشروع وفقاً لкар特 الوصف المسلح للشركة من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) لكل نشاط على حدة .

تلزם الشركة أن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حال التدريب من الخارج أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد الحصول على كافة الموافقات المطلوبة أولاً .

تلزם الشركة بتحديد عناصر منطقة الخدمات وتتفىذها خلال المهلة الممنوحة للشركة .

بالتفويض عن المالك

**وائل شحاته حسن شحاته**

### الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للعمارات بالمشروع (أرضي + ٧ أدوار متكررة) ، ويسمح بإقامة دور بدروم يستغل بالأنشطة المصرح بها "جراجات" وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة لمنطقة .
- ٢- يسمح بإقامة دور بدروم يستغل بالأنشطة المصرح بها "جراجات" وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة لمنطقة .
- ٣- لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٤- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥- مراافق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للفلات السكنية ، طبقاً لما نصت عليه المادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وبنسبة (١٠٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني الخدمية وفقاً لاشتراطات الهيئة وطبقاً للقرار الوزاري رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨
- ٦- تتولى شركة كابيتال لاند هارك التطوير العقاري (ش.م.م) على نفتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية .

- ٧- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكميلات وخلافه .
- ٨- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصيفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادرة للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة والمعتمدة من جهة الاختصاص .
- ١٠- تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦-٧-٨) .
- ١٢- تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة للمنطقة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض .
- ١٣- تلتزم الشركة بالحصول على كافة الموافقات التي قد تكون مطلوبة قبل البدء في التنفيذ .
- ٤- تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المقدم منها والمعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

١٥- يجب توفير موقف انتظار سيارات للإسكان بواقع موقف سيارة / وحدة سكنية ، كحد أدنى ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية يتم توفير موقف انتظار سيارات بواقع موقف سيارة لكل ٢٥م<sup>٢</sup> من المباني المغلقة ، "لأنشطة التجارية والإدارية" ، وبالنسبة للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات .

١٦- يتم الالتزام بأحكام قانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

١٧- تلتزم الشركة بأكوا德 البنية الذكية ومتطلبات شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية وكذا كافة الشروط والمواصفات الخاصة بشركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

١٨- تلتزم الشركة بكافة الشروط والمواصفات التي تم على أساسها التخصيص من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

طرف ثان

بالتفويض عن المالك

وائل شحاته حسن شحاته

طرف أول

(إمضاء)



